

خلاصة عبقات الأنوار

[218] في هذا المورد حيث قال مانصه: " ووجدنا صاحب من الصحابة رضي الله عنهم يبلغه الحديث فيتأول فيه تأويلا يخرج به عن ظاهره، ووجدنا هم رضي الله عنهم يقرؤون ويعترفون بأنهم لم يبلغهم كثير من السنن، وهكذا الحديث المشهور عن أبي هريرة: ان اخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق، وان اخواني من الانصار كان يشغلهم القيام على أموالهم، وهكذا قال البراء.. قال: ما كل ما نحد ثكموه سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم [و] لكن حدثنا صحابنا، وكانت تشغلنا رعية الابل. وهكذا [وهذا] أبو بكر رضي الله عنه لم يعرف فرض ميراث الجدة وعرفه محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة، وقد سأل أبو بكر رضي الله عنه عائشة في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وهذا عمر رضي الله عنه يقول في حديث الاسنئذان: أخفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ألهاني الصفق في الاسواق. وقد جهل أيضا أمر املاص المرأة وعرفه غيره، وغضب على عيينة بن حصن، حتى ذكره الحر بن قيس بن حصن بقوله تعالى: وأعرض عن الجاهلين. وخفي عليه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم باجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب إلى آخر خلافته، وخفي على أبي بكر رضي الله عنه قبله أيضا طول مدة خلافته، فلما بلغ عمر أمر باجلائهم فلم يترك بها منهم أحدا. وخفي على عمر أيضا أمره عليه السلام بترك الاقدام على الوباء، وعرف ذلك عبد الرحمن بن عوف. وسأل عمر أبا واقد الليثي عما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم
